

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

مرســوم ســلطاني
رقـم ١٠٣ / ٢٠٢٠
بتعديــل بعـض أحكـام المرسومين السلطانييـن
بإنشـاء جهـاز الضرائـب وإصـدار نظامـه واعتمـاد هيكلـه التنظيمـي

نحـن هيثـم بـن طـارق سلطـان عمـان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٣٩ بتحديد اختصاصات وزارة المالية ، واعتماد هيكلها التنظيمي ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/٦٦ بإنشاء جهاز الضرائب ،
وعلى نظـام جهـاز الضرائـب ، واعتمـاد هيكلـه التنظيمـي الصـادر بالمرسوم السلطاني رقم ٤٢/ ٢٠٢٠ ،
وعلى نظام الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٥ / ٢٠٢٠ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنـا بمـا هـو آت

المـادة الأولـى

يستبدل بعبارة " ويتبع مجلس الوزراء " الواردة في المادة الأولى من المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/٦٦ المشار إليه ، عبارة " ويتبع وزير المالية " .

المـادة الثانيـة

يستبدل بنص المادة (٦) من نظام جهاز الضرائب المشار إليه ، النص الآتي :
" يكون للجهاز رئيس بالدرجة الخاصة ، ويصدر بتعيينه مرسوم سلطاني " .

المـادة الثالثـة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم ، أو يتعارض مع أحكامه .

المـادة الرابعـة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صـدر في : ٢٨ من ذي الحجة سنـة ١٤٤١هـ
الموافـق : ١٨ من أغسطـس سنـة ٢٠٢٠م

هيثـم بن طـارق

سـلطان عمـان